برنامج الأمم المتحدة للبيئة

CBD/NP/MOP/6/L.5

Distr.: Limited
23 October 2026
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن

الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف

للمنافع الناشئة عن استخدامها

الاجتماع السادس

يريفان، 19–30 أكتوبر/تشرين الأول 2026

البند 9 من جدول الأعمال

تعزيز تنفيذ بروتوكول ناغويا

تعزيز تنفيذ بروتوكول ناغويا

مشروع مقرر مقدم من رئيس الفريق العامل الأول

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا

أولا

بناء القدرات وتنميتها والتوعية

1- *يذكّر* بمقرره NP-5/3 المؤرخ 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024، الذي اعتمد بموجبه خطة عمل بناء القدرات وتنميتها لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها،[1] وبمقرره NP-1/9 المؤرخ 17 أكتوبر/تشرين الأول 2014، الذي اعتمد بموجبه استراتيجية التوعية بشأن البروتوكول؛

2- *يشجع* الأطراف، والحكومات الأخرى، وأصحاب المصلحة والمنظمات ذات الصلة، بما في ذلك مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية ودون الإقليمية، التي تكون في وضع يسمح لها بذلك، على ما يلي، مع مراعاة الظروف والأولويات والقدرات والتشريعات الوطنية:

(أ) تعزيز جهودها الرامية إلى بناء قدرات طويلة الأجل لتنفيذ بروتوكول ناغويا، وفقا للمادة 22 منه وخطة عمل بناء القدرات وتنميتها للبروتوكول؛

(ب) أن تأخذ في الاعتبار النتائج والرسائل الرئيسية للتقييم والاستعراض الثاني لفعالية بروتوكول ناغويا، التي تشمل المجالات التي تحتاج فيها الأطراف إلى مزيد من الدعم، والإجراءات الإرشادية التي يمكن اتخاذها على المستوى الوطني لتعزيز تنفيذ البروتوكول؛[2]

[1] الأمم المتحدة، *سلسلة المعاهدات*، المجلد 3008، الرقم 30619.

[2] انظر CBD/SBI/7/7، المرفقين الأول والثاني.

(ج) تعزيز قدرات السلطات الوطنية على تنفيذ بروتوكول ناغويا والتدابير المحلية للحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك القدرة على القيام بما يلي بكفاءة وفعالية: إدارة عمليات منح الحصول، وتقديم استجابات حسنة التوقيت لطلبات الحصول على المعلومات من جانب مستخدمي الموارد الجينية، والتفاوض على الشروط المتفق عليها، وضمان الامتثال وفقا للمواد 10، و15، و16، و17، و18 من البروتوكول؛

(د) تعزيز تبادل الخبرات، وأفضل الممارسات، وقصص النجاح، والدروس المستفادة في تنفيذ بروتوكول ناغويا بين مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة المشاركة في عمليات الحصول وتقاسم المنافع، ووضع إرشادات، ولا سيما بشأن المجالات المحددة في النتائج والرسائل الرئيسية؛

(هـ) تعزيز وضع مبادرات إقليمية وعالمية لتيسير تبادل الخبرات والدروس المستفادة بين مختلف الجهات الفاعلة، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛

(و) إنشاء أو تعزيز آليات تيسّر إقامة شراكات بين مستخدمي وموردي الموارد الجينية وأصحاب المعارف التقليدية المرتبطة بها؛

(ز) توثيق الدروس المستفادة وأفضل الممارسات وموارد بناء القدرات وتنميتها المتعلقة بتنفيذ بروتوكول ناغويا، وتقاسمها من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛

(ح) دعم العمل المتعلق بنظم المعلومات التي تيسّر الحصول وتقاسم المنافع والامتثال لبروتوكول ناغويا، وجعل هذه النظم قابلة للتشغيل البيني مع غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، حسب الاقتضاء؛

(ط) دعم نشر المعلومات في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع واستخدامها من جانب الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، على سبيل المثال، من خلال إدراج التدريب على غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع في أنشطة بناء القدرات وتنميتها ذات الصلة، حسب الاقتضاء؛

3- *يدعو* الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وأصحاب المصلحة والمنظمات ذات الصلة، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، مراكز دعم التعاون التقني والعلمي، إلى تعزيز جهود الاتصال، رهنا بتوافر الموارد والأولويات الوطنية، بما في ذلك من خلال الحملات الموجَّهة إلى مختلف الجهات الفاعلة في مجال الحصول وتقاسم المنافع، وإلى النظر فيما يلي:

(أ) تعزيز الهدف الثالث من اتفاقية التنوع البيولوجي،[3] أي التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، بحيث يتم الاعتراف به واعتباره استراتيجية لتثمين التنوع البيولوجي، ودعم حفظه واستخدامه المستدام، وخلق فرص للتنمية المستدامة، بما يتماشى مع النتائج والرسائل الرئيسية؛

(ب) مواصلة تنفيذ استراتيجية التوعية بشأن بروتوكول ناغويا؛

(ج) استخدام الأدوات القائمة، مثل مجموعة أدوات الاتصال والتثقيف والتوعية العامة،[4] بما في ذلك الاعتبارات المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع؛

4- *يطلب إلى* الأمينة التنفيذية، رهنا بتوافر الموارد، ما يلي:

[3] الأمم المتحدة، *سلسلة المعاهدات*، المجلد 1760، رقم 30619.

[4] www.cbd.int/abs/doc/cepa-toolkit-ar.pdf.

(أ) الإسهام في جهود الاتصال التي تبذلها الجهات الفاعلة المشار إليها في الفقرة 3 أعلاه وتعزيزها، من خلال إعداد مواد اتصال موجَّهة تسلط الضوء على قصص النجاح وأفضل الممارسات، ونشر هذه المعلومات، بما في ذلك من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛

(ب) تيسير وتعزيز عمليات التبادل المشار إليها في الفقرتين الفرعيتين 2 (د) و(هـ) أعلاه بشأن المجالات المحددة في النتائج والرسائل الرئيسية، بما في ذلك من خلال عقد حلقات عمل إقليمية؛

(ج) تعزيز إدماج الحصول وتقاسم المنافع في مبادرات بناء القدرات الإقليمية أو دون الإقليمية وتنميتها، وأطر التعاون القائمة، وعمل المؤسسات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، بما في ذلك مراكز دعم التعاون التقني والعلمي، ودعم إنشاء نقاط التفتيش وتفعيلها بموجب المادة 17 من بروتوكول ناغويا، من خلال هذه المراكز؛

(د) تعزيز التعاون والتنسيق والتآزر بين أمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة والاتفاقات الدولية الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة التي تتناول الحصول وتقاسم المنافع، مع وضع في الاعتبار ولايات ونطاقات كل منها؛

ثانيا

غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع وتبادل المعلومات

5- *يشدد على* الدور الرئيسي الذي تضطلع به غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع في دعم التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا؛

6- *يشدد على* أنه من المهم أن يقوم الأطراف بنشر جميع المعلومات الإلزامية المتاحة من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، وضمان تحديث هذه المعلومات باستمرار من أجل تعزيز فعالية بروتوكول ناغويا؛

7- *يطلب إلى* الأطراف تقديم معلومات محدَّثة ودقيقة وعملية بشأن إجراءات الحصول وتقاسم المنافع والبنود التعاقدية النموذجية الوطنية في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، بما يتماشى مع المادة 14 من بروتوكول ناغويا؛

8- *يلاحظ* بقلق أن العديد من الأطراف لم تنشر بعد جميع المعلومات الإلزامية المتاحة من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، ويحث تلك الأطراف على نشر هذه المعلومات، على النحو المطلوب بموجب المادة 14 من بروتوكول ناغويا، في أقرب وقت ممكن، وعلى إبقائها محدَّثة؛

9- *يشجع* الأطراف على الاستفادة من قابلية التشغيل البيني لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع مع نظم المعلومات الوطنية ذات الصلة لتيسير نشر المعلومات المتعلقة بشهادات الامتثال المعترف بها دوليا وبلاغات نقاط التفتيش؛

10- *يطلب إلى* الأمينة التنفيذية، رهنا بتوافر الموارد، ما يلي:

(أ) مواصلة تطوير غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، وتشجيع نشر المعلومات واستخدامها من خلال غرفة تبادل المعلومات، وفقا لطرائق تشغيلها، ومع مراعاة ما يلي:

(1) التعقيبات الواردة، ولا سيما من الأطراف واللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك بشأن الأهداف والأولويات المتعلقة بإدارة غرفة تبادل المعلومات ومواصلة تطويرها من جانب الأمانة؛[5]

(2) المعلومات ذات الصلة المستمدة من التقييم والاستعراض الثاني؛

(ب) عقد اجتماع للجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع قبل الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، وإجراء مناقشات غير رسمية عبر الإنترنت، حسب الحاجة، وتقديم تقرير عن نتائج عمل اللجنة في الاجتماع السابع؛

ثالثا

بروتوكول ناغويا في سياق إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

11- *يذكّر* بمقرره NP-5/6 المؤرخ 25 أكتوبر/تشرين الأول 2024؛

12- *يشجع* الأطراف على تقديم معلومات كاملة ومفصَّلة في تقاريرها الوطنية الثانية بشأن تنفيذ بروتوكول ناغويا عن المنافع المتلقاة، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، تفاصيل المنافع النقدية وغير النقدية المتلقاة من استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، والجهات المتلقية للمنافع، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ونسبة المنافع الموجَّهة نحو حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وفقا للتشريعات الوطنية ودون المساس بحماية المعلومات السرية؛

13- *يلاحظ* أن نتائج التقييم والاستعراض الثاني تُستكمل بالمقرر 17/-- الصادر عن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية بشأن الاستعراض العالمي للتقدم الجماعي في تنفيذ إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي،[6] ولا سيما فيما يتعلق بالغاية جيم والهدف 13 منه؛

[5] انظر CBD/NP/ABSCH-IAC/6/3.

[6] المقرر 4/15، المرفق.